

بحار الأنوار

[244] 15 - وقال: أيما امرأة آذت زوجها بلسانها لم يقبل الله منها صرفا ولا حسنة من عملها حتى ترضيه وإن صامت نهارها وقامت ليلها وأعتقت الرقاب وحملت على جواد الخيل في سبيل الله وكانت أول من يرد النار، وكذلك الرجل إذا كان لها طالما (1). 16 - ألا ومن صبر على خلق امرأة سيئة الخلق واحتسب في ذلك الاجر أعطاه الله ثواب الشاكرين في الآخرة، ألا وأيما امرأة لم ترفق بزوجها وحملته على ما لا يقدر عليه وما لا يطيق لم تقبل منها حسنة وتلقى الله (وهو) عليها غضبان (2). 17 - ب: علي عن أخيه عليه السلام قال: سألته عن المرأة العاصية لزوجها هل لها صلاة وما حالها؟ قال: لا تزال عاصية حتى يرضى عنها (3). 18 - وسألته عن المرأة هل لها أن تعطي من بيت زوجها بغير إذنه؟ قال: لا إلا أن يحلها (4). 19 - وسألته عليه السلام عن المرأة لها أن تخرج من بيت زوجها بغير إذنه؟ قال: لا (5). 20 - ل: أبي عن سعد، عن ابن عيسى، عن محمد بن سنان، عن أبي خالد القمط، عن ضريس، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: إن الله تبارك وتعالى جعل الشهوة عشرة أجزاء تسعة منها في النساء وواحدة في الرجال، ولو لا ما جعل الله عز وجل فيهن من أجزاء الحياء على قدر أجزاء الشهوة لكان لكل رجل تسع نسوة متعلقات به (6). 21 - ل: ابن الوليد، عن أحمد بن إدريس، عن الأشعري، عن أحمد بن محمد وغيره بإسناده يرفعه إلى الصادق عليه السلام أنه قال: الحياء عشرة أجزاء تسعة في

(1) أمالي الصدوق ص 429. (2) أمالي الصدوق ص 430. (3 - 5) قرب الاسناد ص 101. (6)